

شرح متن أبي شجاع «الغاية والتقريب» كتاب الصلاة (5) فصل في اختلاف صلاة الرجل والمرأة .

حسام لطفي

اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:00:00](#)

وهذا الدرس الخامس من شرح كتاب صلاة المختصر ابي شجاع في الفقه على مذهب الامام الشافعي رحمه الله تعالى ورضي عنه وفي الدروس اللي فاتت كنا اتكلمنا عن اركان الصلاة وسننها - [00:00:15](#)

عرفنا ان اركان الصلاة تلتاشر منها اقوال ومنها افعال ومنها امور تتعلق بالقلب وعرفنا ان السنن منها ما هو قبل الصلاة ومنها ما يكون في اسناء الصلاة ومنها ما يكون بعد الصلاة - [00:00:31](#)

السنن التي تكون في اثناء الصلاة عرفنا انها تنقسم الى قسمين القسم الاول سنن ابعض القسم الثاني تونن الهيئات الفرق بين سنن الهيئات وسنن الابعاد ان سنن الابعاد لو تركت يسن ان يسجد للسهو قبل السلام - [00:00:50](#)

الهيئات لو تركت لا يسن ان يسجد للسهو قبل السلام الشيخ رحمه الله تعالى بعدما انتهى من الكلام عن اركان الصلاة وسننها ترعى في فصل جديد وهذا الفصل في امور تخالف فيه المرأة الرجل في الصلاة - [00:01:12](#)

وقال رحمه الله تعالى ورضي عنه فصل والمرأة تخالف الرجل في اربعة اشياء فالرجل يجافي مرفقيه عن جنبه ويقل بطنه عن فخذيه في الركوع والسجود ويجهر في مواضع الجهر واذا نابه شيء في الصلاة سبح - [00:01:34](#)

وعورته ما بين سرتة وركبتيه او وركبته والمرأة تضم بعضها الى بعض وتخفض صوتها بحضرة الرجال الاجانب واذا نابها شيء في الصلاة صفقت وجميع بدن الحرة عورة في الصلاة الا وجهها وكفيها - [00:01:55](#)

وعورة الامة كعورة الرجل في الصلاة الامور التي تخالف فيه المرأة الرجل خمسة اشياء كما هو واضح الكلام الان في الامور التي تخالف فيه المرأة الرجل في خصوص الصلاة فاول هذه الاشياء التي تخالف فيه المرأة الرجل - [00:02:14](#)

اولا ما يتعلق بامر العورة وبرضو هنا ننبه على مسألة مهمة قبل ما نتكلم عن مسألة العورة في الصلاة لما نقول ان المرأة تخالف الرجل في خمسة اشياء معنى كده - [00:02:35](#)

غالب افعال الصلاة وغالب احكام الصلاة تشترك فيه المرأة مع الرجل فاذا قلنا ان هذا الفعل واجب فهذا يشمل الرجل والمرأة اذا قلنا ان هذا هذا الفعل محرم فهذا يشمل - [00:02:49](#)

الرجل والمرأة اذا قلنا ان هذا الفعل مستحب فهذا يشمل الرجل والمرأة لكن يستثنى من ذلك امور خمسة افرد لها المصنف رحمه الله تعالى رحمة واسعة هذا الفصل اول ما يتعلق بهذه الامور عورة - [00:03:06](#)

الرجل وعورة المرأة فعورة الرجل تختلف عن عورة المرأة عورة الرجل في الصلاة ما بين السرة والركبة فلو صلى شخص وهو يستر ما بين سرتة وركبتيه مع انكشاف باقي جسمه فصلاته صحيحة - [00:03:24](#)

لا فرق بين الحر والعبد اما بالنسبة للمرأة فالامر في حقها مختلف فهناك فرق بين الحرة والامل اما المرأة الحرة فعورتها في الصلاة كل الجسم الا الوجه والكفين مثال ذلك - [00:03:42](#)

طلت امرأة حرة وهي كاشفة لشيء من شعرها حكم صلاتها انها باطلة. ليه؟ لعدم ستر عورة الصلاة طيب ده بالنسبة للمرأة الحرة. طب

المرأة القمة الامة عورتها في الصلاة مثل عورة الرجل - 00:04:05

فتستر ما بين السرة والركبتين واما باقي الجسد فلا يجب عليها ان تستر ده بالنسبة للامر الاول المتعلق العورة. لكن برضو ننبه على مسألة مهمة قبل ما ننتقل للامر الثاني - 00:04:27

وهو ان احنا بنقول عورة الرجل ما بين السرة والركبة لو انه ستر هذا الجزء وصلى صاحت صلاته لكن ننتبه هل تدخل السرة وهل تدخل الركبة في حدود العورة ولا لا تدخل - 00:04:47

الصواب انها لا تدخل الواجب هو ان يستر ما بين السرة والركبة. اما السرة نفسها او الركبة نفسها فلا تدخل في حدود العورة لكن مع ذلك نقول يجب على المصلي ان يستر جزءا من الركبة - 00:05:04

ويجب عليه ان يستر جزءا من السرة لانه لا يمكن ان يتحقق من ستر ما بين السرة والركبة الا بان يأخذ جزءا من الركبة وجزءا من السرة ويستتره وهنا تأتي قاعدة - 00:05:21

ان شاء الله هنعرفها بعد ذلك بالتفصيل ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب احنا بنقول ستر ما بين السرة والركبة هذا واجب لا يمكن ان نتحقق من هذا الواجب الا بان نستتر جزءا من السرة وجزءا اخر من الركبة. وبذلك نكون قد تاكدنا اننا سترنا هذا الجزء - 00:05:36

زي كده مسلا لما نتكلم على غسل الوجه فيه الوضوء غسل الوجه في الوضوء هذا فرض من من الفروض لا يمكن ان نتحقق من غسل الوجه الا بان نأخذ جزءا من الرأس ونغسله مع - 00:06:00

هذا الوجه ما لا يتم الواجب الا به وهو واجب طب الامر الثاني الامر الثاني الذي تخالف فيه المرأة الرجل في الصلاة هو ان الرجل يسن له ان يرفع مرفقيه عن جنبه في اثناء الركوع والسجود - 00:06:15

فلما يأتي الرجل ويسجد يستحب له ان يباعد المرفقين. طبعا عرفنا المرفق لما اتكلمنا عن الوضوء يباعد المرفق عن الجنبين. لا يلصق المرفقين بالجنبين كما يفعله بعض الناس فالسنة ان يجافي ولا يلصق - 00:06:34

طب هذا بالنسبة للرجل؟ طب المرأة اما بالنسبة للمرأة فالسنة الا تباعد. بل تلصق المرفقين تلصق المرفقين وتخالف الرجل في ذلك لان هذا اسطر للمرأة لان هذا اثر للمرأة الامر الثالث - 00:06:54

الذي يخالف فيه الرجل المرأة وهو ان الرجل اذا سجد فيسن ان يرفع بطنه عن فخذه في السجود لا يلصق بطنه بفخذه برضه كما يفعله بعض الناس اما بالنسبة للمرأة - 00:07:17

فتلصق بطنها في فخذيها يعني تضم بعضها الى بعض ايضا لنفس العلة وهو ان ذلك اثر للمرأة فالرجل لما يبجي يسجد يمد ظهره قليلا الى الامام بحيث لا تلتصق البطن بالفخذين - 00:07:36

اما المرأة فتضم بعضها الى بعض بحيث تلتصق البطن بالفخذين ايضا من الامور التي حصل فيها مخالفة بين الرجل والمرأة هو ان الرجل يجهر في مواضع الجهر واحنا اتكلمنا عن المسألة هذه في الدرس اللي فات - 00:07:56

ويسن له كذلك ان يسر في مواضع الاصرار اما بالنسبة للمرأة فيسن لها ان تسر في جميع المواضع اذا كانت الصلاة بحضرة رجل اجنبي لو كانت تصلي في حضرة رجل اجنبي يبقى هنا تسر في جميع المواضع - 00:08:14

فبنفترض انها صلت في خلوة او صلت مع النساء او صلت مع محارمها كابيها واخيها وابنها اه هنا تكون كالرجل يسن لها ان تجهر في مواضع الجهر وتسر في مواضع الاصرار - 00:08:36

مثال ذلك ظلت امرأة الفجر مع وجود رجل اجنبي في المكان الذي تصلي فيه وهذا الرجل يسمع صوتها لو هي جهرت بالقراءة فنقول السنة في حق ايها المرأة ان تسرين - 00:08:54

بالقراءة ولا تجهرين بخلاف الرجل فانه يستحب له الجهر ولو مع حضور المرأة الاجنبية مثال اخر صلت امرأة الفجر بحضرة ابيها فنقول يسن لهذه المرأة ان تجهرت بالقراءة الامر الخامس - 00:09:14

اللي برضو حصل فيه مخالفة بين الرجل والمرأة في امر الصلاة وهو ان الرجل اذا اراد التنبيه على امر في اثناء الصلاة فيسن له ان

يسبح اما المرأة لو ارادت التنبيه على شيء فانها تصفق - 00:09:37

بضرب بطن اليد على ظهر اليد الاخرى ودي صفة مهمة كثير من النساء ايضا يغفلن عن هذه المسألة مثال ذلك صلت امرأة في بيتها فدقت جارتها الباب تستأذن في الدخول - 00:09:56

فالمرأة تريد ان تعلم هذه الجارة انها تصلي هتعمل ايه تصفق تضرب بطن اليد اليمنى مثلا على ظهر اليسرى علشان تعرفها انها تصلي وتأذن لها بالدخول بمثل ذلك بالنسبة للرجل لو كان الذي يصلي رجلا هنا نقول لا يصفق الرجل - 00:10:18

لكن يقول سبحانه الله فالمرأة اذا نابها شيء في الصلاة صفقت والرجل اذا نابها شيء في الصلاة سبح مثال ذلك انتهى الامام في الصلاة واراد من خلفه من المصلين ان ينبهوا الامام على هذا السهو. نقول - 00:10:46

السنة ان يقولوا سبحانه الله والمرأة اذا ارادت ان تنبه الامام سواء كان هذا الامام رجلا او كان امرأة فالسنة ان تصفق علشان تنبه الامام انه سهى في امر ما - 00:11:07

طيب واحد يسأل ويقول ماذا لو حصل العكس طفق الرجل وسبحت المرأة قل هذا خلاف الاولى لكن هل تبطل الصلاة لا لا تبطل الصلاة في شيء مما ذكرنا الا في مسألة العورة فقط - 00:11:24

دي المسألة الوحيدة لو المرأة ما عملتهاش فهذه تبطل صلاتها لو انها جاءت ولم تستر جميع البدن الا الوجه والكفين ونقول هذه صلاة باطلة. زي مسلا طلت وهي كاشفة لشعرها او كاشفة ليديها - 00:11:42

الساعد او العضد او ما شابه او كاشفة للرجل. نقول هنا تبطل الصلاة اي شيء ثاني من اللي احنا زكرناه لا تبطل به الصلاة دي عبارة عن هيئات عبارة فقط عن هيئات - 00:12:06

فبنقول هنا لو حصل العكس صفق الرجل وسبحت المرأة لا تفقد صلاتها لكن هذا خلاف الاولى نفترض ان المرأة لما نابها الامام او لو ناب الامام شيء في صلاته لما ناب الامام شيء في صلاته - 00:12:20

جاءت تصفقت بضرب بطن الكف على بطن الكف الاخرى زي هيئة التصفيق المعروفة بطن الكف على بطن الكف ففعلت ذلك في اسناء في اثناء الصلاة نقول ايضا لا تبطل صلاتها الا لو قصدت بذلك اللهو واللعب - 00:12:39

فبهذا الفعل تبطل الصلاة يبقى هذه الامور الخمسة تخالف فيها المرأة الرجل اول هذه الامور اللي اتكلمنا عليها ستر العورة وهذا امر واجب لو كشفت شيئا من عورتها بالنسبة للمرأة بطلت صلاتها بخلاف بقية الامور فهذه امور مستحبة. فلو انها لم تضم بعضها الى -

00:13:01

بعض بل فعلت كما يفعل الرجل وجافت بين اعضائها نقول هذا خلاف الاولى هذا خلاف الاولى. وانت تركت السنة بذلك. لكن الصلاة في نهاية الامر طريقة صحيحة يبقى المرأة لما تحب تصلي وهي واقفة في اثناء القراءة بلاش تباعد بين الرجلين تضم الرجلين -

00:13:26

في اسناء الوقوف يبقى الرجل اليمنى ملتصقة بالرجل اليسرى لما تيجي تركع بلاش برضو تباعد بين الرجلين ولا تباعد بين اليدين بل تلصق اليدين لو استطاعت او تحاول تقرب بين اليدين - 00:13:52

وتلصق القدمين هي اثناء السجود ايضا تفعل كما ذكرنا تضم البطن الى الفخذ وتضم اليدين والمرفقين مع الجنبين. وهكذا في سائر الصلاة بخلاف طبع الرجل فالسنة للرجل ان يجافي بين هذه الاعضاء - 00:14:11

في اثناء الصلاة طيب ده بالنسبة الفصل المتعلق بالامور التي تخالف فيه المرأة الرجل في الصلاة. نعلق على كلام الشيخ رحمه الله تعالى يقول هنا والمرأة تخالف الرجل يخالف الرجل في اربعة اشياء - 00:14:31

قال فالرجل يجافي مرفقيه عن جنبه وهذا لحديث الذي رواه الشيخان كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو بياض ابطيه قال ويقل بطنه عن فخذه في الركوع. يعني ايه يقل؟ يعني يرفع - 00:14:49

يرفع بطنه عن فخذه في الركوع وطبعا هذا فيما لو صلى جالسا قال والسجود برضو يرفع بطنه عن فخذه في السجود. وهذا لحديث ابي حميد في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم قال واذا سجد فرج بين فخذه - 00:15:12

وكان عليه الصلاة والسلام غير حامل بطنه على شيء يعني من فخذيه قال ويجهر في مواضع الجهر اللي احنا اتكلمنا عليها قبل كده قال واذا نابه شيء في الصلاة تبج - [00:15:32](#)

نابه يعني ايه؟ يعني اصابه شيء في اثناء الصلاة اراد ان ينبه الامام على سهو اراد ان ينذر اعمى خشي ان يقع في شيء يضره قال سبح يعني يسبح الرجل لو نابه شيء في الصلاة - [00:15:50](#)

وذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم من نابه شيء في صلاته فليسبح وانما التصفيق للنساء احنا عرفنا ان التصفيق بالنسبة للنساء كافيته ان هو يضرب بطن كف على ظهر اخرى - [00:16:07](#)

قال وعورته ما بين سرتة وركبته وهذا لما جاء عنه صلى الله عليه وسلم انه قال عورة الرجل ما بين الى ركبتيه هذا الحديث رواه الدركوتني والبيهقي واسناده فيه كلام - [00:16:23](#)

ولقوله عليه الصلاة والسلام الفخذ عورة وجاء في حديث جرهد قال عليه الصلاة والسلام غطي فخذك فان الفخذ عورة قوله صلى الله عليه وسلم الفخذ عورة ذكره البخاري في صحيحه بلفظ - [00:16:41](#)

يروى عنه قال البيهقي في السنن الكبرى ذكرها البخاري بلا اسناد ثم اسندها هو وقال هذه اسانيد صحيحة يحتج بها كما حسنه الترمذي طب ده بالنسبة للرجل طب بالنسبة للمرأة؟ قال والمرأة تضم بعضها الى بعض - [00:16:59](#)

لانه اصدر لها ولان النبي صلى الله عليه وسلم مر على امرأتين تصليان ضما بعض اللحم الى الارض فان المرأة ليست في ذلك كالرجل هذا الحديث ايضا رواه ابو داوود والبيهقي - [00:17:19](#)

قال وتخفص صوتها بحضرة الرجال الاجانب قشت الفتنة وذلك لقول الله عز وجل فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض فلو جهرت بحضرة الاجنبي نقول الصلاة صحيحة لكن مع الكراهة - [00:17:34](#)

ان لم يسمعها اجنبي تجهر لكن برضو هنا جهر المرأة اقل من جهر الرجل قال واذا نابها شيء في الصلاة صفقته الحديس اللي احنا زكرناه انفا قال وانما التصفيق للنساء - [00:17:53](#)

قال وجميع بدن الحرة عورة في الصلاة الا وجهها وكفيها وهذا لحديث ام سلمة لحديث ام سلمة لما سئلت ماذا تصلي فيه المرأة من الثياب فقالت تصلي في الخمار والدرع السابغ الذي يغيب ظهور قدميها - [00:18:09](#)

وهذا الحديث رواه ابو داوود وصحح الائمة وقفه على ام سلمة ومعنى الدرع يعني القميص القميص اللي هو زي العباءة مسلا ولان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار - [00:18:30](#)

هذا الحديث رواه ابو داوود وابن ماجة والترمذي وقال حديث حسن صححه الحاكم وابن خزيمة وابن حبان والمراد بالحائض هنا زي ما قلنا قبل كده معناه البالغ طبعا هنا كلام عن العورة في الصلاة. اما عورة المرأة خارج الصلاة هنتكلم عنه ان شاء الله تبارك وتعالى في كتاب النكاح. وهنعرف ان بدن - [00:18:46](#)

المرأة خارج الصلاة كله عورة امام الرجال الاجانب قال وعورة الامة كعورة الرجل في الصلاة عورتها كعورة الرجل. يجب عليها ان تستر ما بين السرة الى الركبة. طب خارج الصلاة - [00:19:10](#)

عورتها كعورة الحرة زي ما هنعرف ان شاء الله بعد كده قال رحمه الله تعالى ورضي عنه فصل والذي يبطل الصلاة احد عشر شيئا الكلام العمد والعمل الكثير المتوالي والحدث الى اخر ذلك - [00:19:26](#)

شيخ رحمه الله تعالى الان شرع في الكلام عن مبطلات الصلاة مبطلات الصلاة زي ما يذكر الشيخ رحمه الله تعالى يمكن ان نجملها في اربعة اشياء فنقول مبطلات الصلاة اربعة - [00:19:44](#)

اول مبطل من مبطلات الصلاة الكلام بواحد يسأل ما هو الكلام المبطل يقول المراد بالكلام هنا التلفظ بحرف مفهم او بحرفين ولو كان غير مفهمين ايه معنى الكلام ده معناه ان المصلي اما ان ينطق بحرف واحد - [00:20:02](#)

واما ان ينطق باكثر من ذلك فلو نطق بحرف واحد ننظر. ان كان الحرف الواحد يدل على معنى وهذا المعنى يفهم فهذا تبطل به الصلاة واما اذا لم يدل على معنى - [00:20:29](#)

مفهما او لم يدل على معنى مفهم فلا تبطل صلاته ممكن نضرب امثلة على ذلك نقول مثلا قال المصلي في اثناء صلاته لشخص اخر قيل تي يعني ايه يعني هذا فعل امر من - [00:20:47](#)

وقى يقي فيقول قي ايه يعني ايه؟ يعني اتقي هذا الشيء. خل بالك او يقول المصلي عي عي فعل امر بمعنى افهم عي من وعى يعي والامر منها عي فلو نطق بمثل هذه الحروف - [00:21:07](#)

المفهمة بطلت صلاته بذلك طب نفترض انه نطق بحرف غير مفهم بحرف الميم او حرف الهاء او حرف الصاد. فحينئذ لا تفقد صلاته. الحالة الاولى فيما لو نطق المصلي بحرف - [00:21:29](#)

قلنا هننظر الى طبيعة طبيعة هذا الحرف الذي نطق به طب لو نطق بحرفين فاكسر هنقول لو انه نطق بحرفين فاكسر بطلت صلاته بذلك سواء دل الحرفان على معنى او لم يدل على شيء - [00:21:46](#)

كأن قال مثلا قم قم حرفان يدلان على معنى وهو الامر بالقيام او قال عنه قر فان لكن الحرفين هنا لا يدلان على معنى في كلتا الحالتين تبطل الصلاة وطبعا لما نقول بتقتل بحرفي - [00:22:06](#)

افهمت معنى او لم تفهمها شيئا فهنا من باب اولي فيما لو نطق باكثر من ذلك وصلاته باطلة قطعاً مثال ذلك ان يقول زيد قائم او يقول زيد مات او نحو ذلك فهذا تبطل به الصلاة - [00:22:25](#)

يبقى الخلاصة الان ان الحرف لا يبطل الصلاة الا اذا كان مفهما والحرفين فاكسر يبطلان الصلاة مطلقا ايضا يشترط في الكلام كي يكون مبطلا ان يصلح لخطاب الناس مثال ذلك قم - [00:22:44](#)

فعل امر القيام يعني اتق الكلام الذي يخاطب به رب العالمين سبحانه وتعالى هل تبطل به الصلاة لا لا تبطل به الصلاة حتى وان لم يكن من الاذكار المعروفة في الصلاة - [00:23:04](#)

مثال ذلك ان يقول المصلي وهو يقوم يا الله او يعطس فيقول الحمد لله فهذا لا تبطل به الصلاة لانه ليس لخطاب الناس بل هو لخطاب الله سبحانه وتعالى خطاب الله في الصلاة ما فيهبوش اي مشكلة - [00:23:25](#)

اما لو كان هذا الخطاب موجه لاحد من الناس فهنا تبطل به الصلاة ايضا الكلام الذي تبطل به الصلاة ينقسم الى قسمين هذا الكلام اما ان يكون قليلا واما ان يكون - [00:23:45](#)

كثيرا طب ايه فائدة هذا التقسيم. ليه قلنا الكلام اما ان يكون قليلا واما ان يكون كثيرا فايدته فيما لو تكلم سهوا او تكلم عمدا فبنقول الكلام القليل هو ما كان ست كلمات - [00:24:02](#)

واقل فهذا تبطل به الصلاة بثلاثة شروط اول هذه الشروط ان يكون عمدا يعني ايه؟ يعني ان يكون قاصدا بنطق هذه الكلمات اما لو كان قد سبق لسانه بهذه الكلمات - [00:24:21](#)

من دون قصد فهنا نقول لا تقتل صلاته. واحد مسلا عايز يقول الحمد لله فسبق لسانه فقال اللحم بدل ما يقول الحمد قال اللحم فهنا ننظر فنرى هنا ان كلمة اللحم كلمة واحدة - [00:24:42](#)

يعني ليست بكلام كثير وبما انه ليس بمتعمد فلا تبطل صلاته اما لو قال هذه الكلمة متعمدا بطلت صلاته بذلك. يبقى الشرط الاول لبطلان الصلاة بالكلام القليل ان يكون متعمدا - [00:25:00](#)

الشرط الثاني ان يكون عالما بحرمة الكلام في الصلاة فان كان جاهلا فهذا لا تبطل الصلاة اكثر المسلمين يعرفون انه يحرم الكلام داخل الصلاة لكن قد يسلم الكافر يصلي ولا يعلم هذا الحكم فهذا يعذر بجهله - [00:25:15](#)

باعتبار انه حديث عهد باسلام فمثل هذا الشخص اذا قال في الصلاة قم يا زيد الى البيت وهنا نحسب الكلمات فنراها خمس كلمات بمعنى ان الكلام هنا كلام قليل وبما انه جاهل فلا تبطل الصلاة. اما اذا كان عالما بالتحريم فهذا تبطل صلاته - [00:25:41](#)

الشرط الثالث والاخير لبطلان الصلاة بالكلام القليل ان يكون غير ناس انه في الصلاة يعني لو تكلم بست كلمات فاقبل لكنه نسي انه في الصلاة. يعني اصابه سهو فحينئذ لا تبطل صلاته. نفترض انه لم يكن ساهيا - [00:26:05](#)

بل كان ذاكرة بانه في صلاة فتبطل صلاته بذلك يبقى القصد الان ان الكلام القليل لابد ان تجتمع فيه ثلاثة شروط حتى تبطل الصلاة ان

تخلف شرط من هذه الشروط الثلاثة لم تبطل الصلاة بذلك - [00:26:27](#)

طيب دي الحالة الاولى فيما لو كان الكلام قليلا الحالة الثانية هو ان يكون الكلام كثيرا وضابط الكلام الكثير هو ان يكون سبع كلمات فاكتر فالكلام الكثير تبطل الصلاة به مطلقا - [00:26:48](#)

بدون اي شرط حتى لو كان غير متعمد حتى لو كان غير عالم حتى لو كان ساهيا حتى لو كان هذا الشخص حديث عهد باسلام كأن اسلم كافر وكان يجهل حرمة الكلام في الصلاة. فقال في صلاته قم يا زيد الى البيت وانت مسرع - [00:27:10](#)
فهنا نحسب الكلمات فنجد عندي سبع كلمات فيكون الكلام كثيرا فتبطل صلاة هذا الرجل فورا يمكن ان نلخص هذه المسألة بنقول اذا كان الكلام قليلا لم تبطل الصلاة مع وجود العذر - [00:27:34](#)
هو سبق اللسان النسيان الجهل بالتحريم. اما اذا كان كثيرا فتبطل الصلاة بعذر او بغير عذر. المسألة ايضا يكثر السؤال عنها اذا تنحج الرجل وهو في صلاته او بكى او ضحك - [00:27:50](#)

او تشاءب او عطس فخرج منه حرفان او حرف واحد مفهوم هل تبطل صلاته بذلك نقول عندنا حالتان الحالة الاولى ان يكون هذا الرجل مغلوبا. يعني ايه؟ يعني غير متعمد لهذا الفعل - [00:28:09](#)
غير متعمد للبكاء غير متعمد للضحك الى اخره فهذا يعذر ولا تفقد صلاته مثال ذلك ضحك شخص في الصلاة عن غنمه يعني هجم عليه الضحك ولم يتمكن من منعه فهذا معذور - [00:28:31](#)
حتى وان ظهر منه حرفان الحالة الثانية وهو الا يكون معذورا. يعني لا يغلبه الفعل بل يقصده. فنقول مثال ذلك شخص احس بالهم في صدره فسأل يعني يكح فهذا تبطل صلاته ان ظهر بالسعال حرفان - [00:28:48](#)
طب لماذا لانه قصد اراد السعال بخلاف ما لو هجم عليه ذلك فعلة وهو مغلوب عليه. فهذا يعذر ولا تبطل صلاته بهذا الفعل مثال اخر ده نحنا شخص ولكن لم يظهر منه حرفان - [00:29:12](#)

او لم يظهر منه حرف مفهوم بل مجرد صوت فهذا لا تبطل صلاته. مثال اخر تبسم شخص في صلاته فهذا ايضا لا تبطل صلاته لانه لم يصدر منه حرفان او حرف مفهوم - [00:29:33](#)
فاذا فرقنا بين القليل وبين الكثير من الكلام لاجل هذا الحكم الذي ترتب عليه المبطل الثاني من مبطلات الصلاة وهو الفعل الاجنبي عن الصلاة الفعل الذي يبطل الصلاة هو الفعل الكثير - [00:29:49](#)
او ما يساويه يأتي السؤال ما هو الفعل الكثير الذي يبطل الصلاة هو ما كان ثلاثة افعال متوالية مسل ان يمشي ثلاث خطوات بمعنى اذا نقل رجله اليمنى الى مكان فهذه خطوة - [00:30:10](#)
فاذا حرك رجله اليسرى فهذه خطوة اخرى فاذا رجع وحرك اليمنى فهذه ثلاث خطوات تبطل الصلاة فاذا مشى خطوتين فتبطل الصلاة لانه عمل قليل فالكثرة تبدأ من ثلاث خطوات فاكتر - [00:30:31](#)

ويشترط في هذه الحركات ان تكون متوالية. يعني متتابعة في العرف قد نضرب مثلا على ذلك حرك المصلي رجله ثم توقف عن الحركة بمقدار دقيقة ثم رجع وحرك رجله ثم توقف بمقدار دقيقة - [00:30:53](#)
ثم رجع وحرك رجله وهنا هل تبطل صلاتك ان نقول لا تبطل هذه الصلاة. ليه؟ لان الحركات الثلاث غير متوالية بل لو تحرك عشر حركات وكانت غير متوالية لا تفقد صلاته بذلك - [00:31:14](#)
وهنا يأتي السؤال ما هو ضابط التوالي ضابط التوالي هو عرف الناس فاذا اعتبروا ان هذا الفعل الثاني منقطع عن الاول وهنا نقول لا يوجد توالي اما لو تحرك وبعد - [00:31:33](#)

ثانيتين او ثلاث تحرك حركة اخرى فهنا لا ينقطع التوالي وبعضهم يقدر التوالي بمقدار قراءة سورة قل هو الله احد بمعنى انه لو فصل بين الفعلين بمقدار هذه الصورة فقد انقطع التوالي بذلك - [00:31:52](#)
وان كان اقل فالتوالي موجود. فلو فعل حركات سلاسة بطلت صلاته بذلك ايضا يشترط ان يكون يشترط ان يكون هذا الفعل الكثير المتوالي واقعا بعضو ثقيل. ده شرط اخر برضو لبطلان الصلاة - [00:32:15](#)

بالحركات المتواليات. يشترط ان يكون الفعل الكثير المتوالي واقعا بعضو ثقيل ايه هو العضو الثقيل الرأس الرجل اليد فالخطوة من الرجل تعتبر حركة واحدة زهاب اليد ورجوعها او رفعها وتنزيلها يعتبر حركة واحدة - [00:32:32](#)

ان لم تقف اليد وتسقط اثناء الرفع فان سكنت ثم اكمل اعتبرت في هذه الحالة حركتين رفع الرجل لرجله وتنزيل وتنزيل هذا الرجل بعد ذلك هذه حركتان رفع اليد وتنزيل اليد مرة اخرى هذه حركة واحدة. يبقى نستفيد من هذا الشرط - [00:33:00](#)

انه لو كانت الحركة الثلاثية واقعة بعضو خفيف لم تبطل الصلاة والعضو الخفيف زي الاصابع زي زي او الكشافتين زي اللسان زي الحواجب. هذه اعضاء خفيفة طيب نضرب مثالا على ذلك - [00:33:29](#)

شخص في الصلاة يرفع اصبعه ويخفضه عشر مرات متواليات هل تركت صلاته؟ نقول لا تبطل صلاته لانه عضو خفيف اما اذا تحرك بجسمه كله حركة واحدة كأن قفز فهذه الحركة لوحدها تبطل الصلاة لانها تساوي الفعل الكثير - [00:33:49](#)

يبقى ترخص عندي الان من خلال ما ذكرته ان الحركات الاجنبية التي ليست من افعال الصلاة على اقسام ثلاثة القسم الاول الحركة بعضو ثقيل كالرجل واليد والرأس فيشترط فيها كي تكون مبطل للصلاة ان تكون ثلاث حركات فاكثر. وان تكون متوالية - [00:34:16](#)

القسم الثاني الحركة بعضو خفيف كالاصابع فهذه لا تبطل الصلاة وان كانت كثيرة وان كانت متوالية الا في حالة لو تحرك معها الكف فهنا تبطل بالتلات حركات لان الكاف يعتبر عضوا ثقيل - [00:34:42](#)

القسم الثالث والاخير هو الحركة بالجسم كله او بغالبه كأن يقفز فهذه حركة واحدة لكنها مع ذلك تبطل الصلاة. لانها تساوي ثلاث حركات متواليات بعضو ثقيل هل هناك مستثنيات نعم هناك مستثنيات - [00:35:04](#)

يستثنى من ذلك امران الامر الاول هو ما سبق وتكلمنا عنه الصلاة في شدة الخوف وصلاة النافلة في السفر ماشيا او على الدابة هاتان الصلاتان يغتفر فيهما الحركات الكثيرة ده الاستثناء الاول - [00:35:27](#)

الاستثناء الثاني اذا كانت الحركات بغير اختياره زي الرعدة من شدة البرد والمصاب بالرعدة وارتداء الاعصاب. عافانا الله والمسلمين هذا ايضا لا تفرض صلاته لكن هنا برضو ننبه على امر مهم - [00:35:53](#)

وهو ان الفعل الكثير يبطل الصلاة ولو حصل بسهو او صدر من الجاهل قال بالتحريم ايضا تبطل الصلاة ولا يعذر بمثل ذلك. لان هذا يخل بهيئة الصلاة في كل الاحوال - [00:36:13](#)

لان هذا يخل بهيئة الصلاة في كل الاحوال طيب ده بالنسبة للمبطل الساني من مبطلات الصلاة المبطل السالس وهو الاكل والشرب الاكل والشرب ايضا من مبطلات الصلاة والاكل والشرب له حالتان - [00:36:34](#)

الحالة الاولى اذا كان الاكل والشرب كثيرين اذا كان الاكل والشرب كثيرين. فهنا تبطل الصلاة مطلقا سواء كان عاملا او ناسيا بانه في الصلاة عالما بتحريم او جاهلا بالتحريم في كل الاحوال تبطل الصلاة بالاكل والشرب كثيرين - [00:36:56](#)

الحالة الثانية فيما اذا كان الاكل والشرب قليلين الحالة الثانية فيما لو كان الاكل والشرب قليلين فهنا تبطل صلاة العامد العالم بالتحريم اما صلاة الناس او الجاهل بالتحريم فلا تبطل صلاته - [00:37:21](#)

طالما ان الاكل والشرب فلم يكونا كثيرين بل كانا قليلين طيب برضو يأتي هنا السؤال ما هو ضابط الكثرة والقلة؟ ضابط ذلك هو عرف الناس وبعضهم ايضا قدره بتقدير اخر - [00:37:45](#)

فقال القلة بمقدار حبة السمسم وما كان اكثر من ذلك فهو كثير فعلى هذا التقدير لو بلع الشخص حبة سمسم مثلا فصلاته تبطل الا اذا كان ناسيا انه في صلاة او كان جاهلا بالتحريم - [00:38:04](#)

وطبعا هنا ننبه على مسألة هو ان البعض مسلا ربما اكل شيء من الحلويات قبل الصلاة ثم كبر ودخل في الصلاة بواقى هذه هذه الاطعمة التي تكون بين الاسنان بعض الناس ربما ابتلع هذه البواقى - [00:38:31](#)

في اثناء الصلاة نقول مسل ذلك يبطل صلاته فلينتبه ولهذا ينبغي ان ينظف الشخص فمه من الطعام قبل الصلاة المبطل الرابع وهو ترك شرط من شروط الصلاة او ركن من اركانها - [00:38:54](#)

احنا عرفنا قبل كده ان الصلاة لها شروط صحة ولها شروط وجوب والصلاة كذلك لها اركان لو ان الشخص ترك شيئا من هذه الشروط

او ترك شيئا من هذه الاركان نقول بطلت صلاته - [00:39:18](#)

وطبعا هنا لما نقول ترك شيئا من هذه الشروط يعني او ركعة من هذه الاركان يعني ترك ذلك في اثناء الصلاة بخلاف ما لو ترك شرطا من الشروط قبل الصلاة. فنقول هذه الصلاة - [00:39:42](#)

لم تنعقد اصلا زي واحد مسلا لم يتطهر ثم كبر للصلاة وقرأ الفاتحة وركع واعتدى من الركوع وسجد الى اخره هل نقول صلاته باطلة؟ ولا نقول صلاته لم تنعقد اصلا - [00:39:57](#)

يقول صلاته لم تنعقد اصلا بخلاف ما لو دخل الصلاة متطهرا مستقبلا القبلة ساترا للعورة الى اخره وفي اثناء الصلاة احدث يبقى هنا ترك شرطا من شروط صحت الصلاة وهو الطهارة من الحدث - [00:40:14](#)

فنقول بطلت الصلاة بذلك واضح الان؟ لكن يستثنى من ذلك البلوغ فقلنا البلوغ شرط من شروط الوجوب لكن ليس شرطا من شروط الصحة فصلاة الصبي صحيحة وان لم تجب عليه - [00:40:32](#)

وان لم تجب علي يبقى النتيجة الان هي ان تخلف شرط من الشروط بعد تكبيرة الاحرام يبطل الصلاة كذلك الحال بالنسبة للاركان. احنا عرفنا ان اركان الصلاة تلتاشر ركن الركنا الاولان يمنعان انعقاد الصلاة - [00:40:54](#)

في حالة اذا فقد المصلي هذين الركنين ما هما النية وتكبيرة الاحرام فلو انه لم ينوي لم تنعقد صلاته اصلا لو انه لم يكبر الاحرام لم تنعقد صلاته اصلا فنقول - [00:41:17](#)

هذان الركنا يمنعان من انعقاد الصلاة في حالة اذا فقدهما الشخص طيب بقية الاركان اه بقية الاركان الصلاة منعقدة لكن تبطل فيما لو فقد ركنا من بقية الاركان بان ترك ركوعا - [00:41:37](#)

او ركع وترك الطمأنينة في هذا الركوع متعمدا او لم يقرأ الفاتحة او لم يقرأ التشهد الاخير او لم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم الى اخر ذلك نذكر بعض الامثلة - [00:42:00](#)

فيها تخلف الشروط والاركان علشان يتضح المقام اكثر من ذلك مثال ذلك الردة الردة هي الرجوع الى الكفر والعياذ بالله وبذلك تفطر الصلاة مثال ذلك صلى شخص وفي اثناء الصلاة غير اعتقاده - [00:42:16](#)

واعتقد ان الله ثالث ثلاثة تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا. فهذا يرتد فورا وتبطل صلاته على الفور لماذا؟ لتخلف شرط من شروط الصلاة وهو الاسلام ذلك لان الصلاة لا تصح من الكافر. مثال اخر - [00:42:38](#)

انتقاض الطهارة او حدوث النجاسة صلى شخص ثم خرج منه ريح فتبطل صلاته بذلك مثال اخر صلى شخص ثم وقعت عليه نجاسة فهذا ايضا تبطل صلاته بذلك الا اذا تخلص من هذه النجاسة فورا - [00:43:00](#)

كأن سقطت عليه مثلا نجاسة يابسة على ثوبه فنفض الثوب فورا فهنا لا تبطل الصلاة اما اذا تأخر عن ذلك فهنا تبطل صلاته ولا ينفع التخلص من هذه النجاسة بعد ذلك طالما انه تأخر عن التخلص منها فورا - [00:43:20](#)

يبقى القصد الان وان فقدان الطهارة يبطل الصلاة لتخلف ترطن من شروطها وهو الطهارة من الحدث والخبث نضرب مثلا اخر انكشاف العورة مثال ذلك شخص يصلي ساترا لعورته. وفي اثناء السجود انكشفت عورته - [00:43:43](#)

بسبب ضيق الملابس فهذا تبطل صلاته الا اذا سترها على الفور فان تأخر بطلت الصلاة ولم ينفع الستر الذي يفعله بعد ذلك طب لماذا قلنا بطلان الصلاة هنا؟ قلنا بطلان الصلاة لاننا فقدنا شرطا من شروطها وهو ستر العورة - [00:44:06](#)

مثال اخر الانحراف عن القبلة. صلى شخص وفي اثناء الصلاة انحرف بصدرة عن القبلة. يمنا او يسرى او جعل القبلة خلف ظهره وهنا ايضا تبطل صلاته على الفور لانه فقد شرطا من شروطها وهو استقبال القبلة - [00:44:31](#)

مثال اخر صلى شخص وفي اثناء الصلاة تعمد الا يركع او تعمد الا يسجد فهنا نقول صلاته تبطل على الفور بخلاف ما لو ترك شيئا من ذلك سهوا. فهذا يعود ويأتي بهذا الركن المتروك - [00:44:56](#)

ويكمل صلاته ثم قبل السلام يسجد سجدين للسهو وده ان شاء الله هنتكلم عنه بالتفصيل في الفصل المتعلم وسجود السهو ايضا مسألة تغيير النية في الصلاة شخص يصلي وفي اثناء الصلاة - [00:45:17](#)

نوى بقلبه الخروج من الصلاة. فهذا تبطل صلاته فوراً يسأل لماذا بطلت صلاته نقول بطل الصلاة لتخلف الركن الاول وهو النية لان النية توجد في بداية الصلاة اثناء التكبير - [00:45:38](#)

فان غابت بعد ذلك لم يضر. لكن بشرط وهو عدم تغييرها يشترط في هذه النية عدم تغييرها لانه لو نوى الخروج من الصلاة فقد غير نيته التي نواها في اثناء تنمية الاحرام - [00:45:57](#)

فتنقطع النية بذلك وتبطل الصلاة يبقى احنا بذلك انتهينا من الكلام عن مبطلات الصلاة الاربعة شيخ رحمه الله تعالى قال والذي يبطل الصلاة احد عشر شيئاً. وهذا بحسب ما ذكره المصنف رحمه الله تعالى - [00:46:13](#)

قال الكلام العمدة وذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه مسلم وابو داود والنسائي قال ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس وطبعا فرقنا ما بين الكلام القليل والكلام الكثير - [00:46:32](#)

في اثناء الشرح قال والعمل الكثير المتوالي وعرفنا ضابط العمل الكثير وعرفنا ضابط التوالي ودل على ذلك حديث معيقين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الرجل يسوي التراب حيث يسجد - [00:46:50](#)

قال وان كنت فاعلا فواحدة قال والحدث وذلك لقوله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلاة من احدث حتى يتوضأ قال وحدوث النجاسة وده تكلمنا عنه بالفصل المتعلق ببيان النجاسات - [00:47:13](#)

قال وانكشف العورة اكتشاف العورة ايضا يبطل الصلاة دل على ذلك حديث جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قال له ان كان الثوب واسعا فالتحف به - [00:47:33](#)

يعني في الصلاة وان كان ضيقا فاتزر به وهذا الحديث رواه الشيخان تبقى في كل الاحوال امره بستر العورة قال وتغيير النية كان نوى صلاة اخرى او علق او نوى قطع الصلاة - [00:47:48](#)

وذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى قال واستدبار القبلة يعني التحول بصدرة عن القبلة او ببعض صدره عن القبلة لان هذا مناف لما اه اشترطناه قبل ذلك من استقبال القبلة. قال رب العالمين سبحانه وتعالى فولي وجهك شطر المسجد الحرام - [00:48:08](#)

قال والاكل والشرب ان هذا ينافي الصلاة ويشعر بالاعراض عنها. الا طبعا اذا كان الاكل قليلا فاكل ناسيا على التفصيل الذي فصلناه ايضا قال والقهقهة القهقهة اللي هو الضحك بصوت فيما لو خرج حرف مفهم او حرفان فاكثر - [00:48:33](#)

لان هذا يعتبر كلاما والكلام مفطن قال والردة لان الردة تحبط العمل قال الله عز وجل ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فاولئك حبطت اعمالهم قال بعد ذلك فصل - [00:48:56](#)

وركعات الفرائض سبع عشرة ركعة فيها سبعة عشر ركوعا واربع وثلاثون سجدة واربع وتسعون تكبيرة وقال وتسعة آآ تشهدات خمسة منها فرض وعشر تسليمات ومئة وثلاث وخمسون تسبيحة وجملة الاركان في الصلاة - [00:49:14](#)

مئتان واربعة وثلاثون ركنا في الصبح ثلاثون ركنا وفي المغرب اثنان واربعون ركنا وفي الرباعية اربعة وخمسون ركنا ثم قال بعد ذلك رحمه الله تعالى ورضي عنه ومن عجز عن القيام في الفريضة صلى جالسا - [00:49:43](#)

ومن عجز عن الجلوس صلى مضاجعا وان عجز عن ذلك يصلي بالايضاء فان عجز عن ذلك يصلي بطرفه وينوي بقلبه وهي اخر مسألة الشيخ رحمه الله تعالى تكلم عنها في هذا الفصل - [00:50:04](#)

بها ان شاء الله نختتم درس اليوم وهي مسألة العجز عن القيام في الصلاة احنا عرفنا ان القيام ركن من اركان الصلاة لا تصح الصلاة بدونه. طالما انه قادر على القيام - [00:50:22](#)

نفترض انه عجز عن القيام وهنا سينتقل الى ما يقدر عليه وهنا نريد ان نبين مسألتين المسألة الاولى ما معنى العجز عن القيام المسألة الثانية ماذا يفعل اذا عجز عن القيام - [00:50:35](#)

بالنسبة للعجز ما معنى العجز فمعنى العجز هو ان تلحق المصلي مشقة شديدة اذا قام وذلك من خلال صور من ذلك مثلا لا يمكنه القيام لانه مشلول من ذلك ان يخاف على نفسه الهلاك والموت اذا قام - [00:50:54](#)

من ذلك ايضا ان يزداد مرضه او يتأخر عن الشفاء اذا قام. يعني اذا صلى قائما ومن ذلك ان تلحقه مشقة شديدة والم لا يطاق بحيث انه يفقد خشوعه وتركيزه في الصلاة اذا صلى قائما - [00:51:21](#)

فهذا هو الذي نعينه بالعجز عن القيام لماذا لا نعي بالهجز عن القيام في كل الاحوال عدم الامكان لا مش شرط ممكن يكون يستطيع ان هو يقوم. لكن يترتب على هذا القيام مفسدة اعظم. زي ازدياد المرض فيما لو كان مريضا او تأخر - [00:51:44](#)

الشفاء او تلحقه مشقة شديدة والم يذهب عنه تركيزه وخشوعه في الصلاة. فهنا يمكنه القيام. لكن يترتب عليه مفسدة اعظم. فنقول انت في حكم العاجز عن القيام او ليتمكن من ذلك اصلا زي المشلول. طبعا هذا بديهي ومعروف - [00:52:04](#)

الان هذا العاجز عن القيام ماذا يفعل ينتقل في هذه الحالة الى القعود ينتقل في هذه الحالة الى القعود. فاذا عجز عن القعود انتقل الى الاضجاع يعني النوم على احدى جنبه الايمن او الايسر - [00:52:23](#)

فاذا عجز عن الاضجاع صلى مستلقيا على ظهره يعني نام على ظهره وصلى على هذه الحال طيب احنا بنقول اذا عجز عن القيام ينتقل الى القعود اذا اراد ان يصلي قاعدا - [00:52:44](#)

ما هيئة الصلاة؟ نقول في حالة القعود يجوز الجلوس مفترشا او متوركا او متربعا او على اي صفة يجلس عليها اي صفة والافضل هو ان يجلس مفترشا ثم اذا كان في الجلسة الاخيرة للتشهد - [00:53:01](#)

يتورك مثال ذلك اصيب شخص بجرح في رجله اليمنى ولا يمكنه الوقوف في الصلاة الا مع الم لا يطاق فهذا يصلي قاعدا مثال اخر اصيب شخص بجرح في ظهره اذا صلى جالسا ازداد جرحه سوءا - [00:53:20](#)

فهذا يصلي مضطجعا على جنبه الايمن وهو افضل من الايسر اذا اراد ان يصلي مضجعا كيف يصلي؟ نقول يستقبل القبلة بصدرة ووجهه. واذا اراد ان يركع او ان يسجد فانه يومئ. يعني ايه يومئ - [00:53:45](#)

يومئ برأسه في الركوع وفي السجود على ان يكون السجود اخفض من الركوع. علشان يحصل التميز بين الركنين مثال ذلك شخص اجرى له عملية ثم خرج منها ونصحها اطباء بان يبقى نائما على ظهره لفترة - [00:54:04](#)

كن يصلي مستلقيا على ظهره ويستقبل القبلة بوجهه وبرجليه. يعني يجعل باطن القدمين متجهين نحو القبلة وجوبا ويرفع رأسه قليلا بحيث يستقبل القبلة ايضا بوجهه فاذا اراد ان يركع او ان يسجد فانه - [00:54:24](#)

ها يركع برأسه يومئ برأسه واذا اراد ان يسجد يفعل مثل ذلك لكن يجعل السجود اخفض من الركوع اذا لم يستطع ان يحرك شيئا من ذلك يبقى هنا يومئ بالاجفان - [00:54:46](#)

وهذا ان دل فانه يدل على عظيم قدر الصلاة. وان العبد لا يتركها ابداهل معنى ذلك ان الشخص العاجز عن القيام فصلى قاعدا او مضجعا على جنبه او مستلقيا على ظهره على حسب حاله وعلى حسب مقدرته - [00:55:03](#)

هل معنى ذلك انه معذور اي نعم هو معذور ولا شيء عليه شرعا لان الله سبحانه وتعالى يقول فاتقوا الله ما استطعتم. وهو قد اتقى الله ما استطاع هل عليه الاعادة - [00:55:23](#)

نقول ليس عليه الاعادة يصلي بحسبه ما ذكرناه ولا اعادة عليه. ان عجز عن القيام صلى قاعدا ان عجز عن القعود صلى مضجعا على جنب. فان عجز صلى مستلقيا على ظهره. ولا - [00:55:37](#)

اعادة عليه في كل الاحوال دل على ذلك الحديث حديث عبادة رضي الله عنه قال له النبي عليه الصلاة والسلام صل قاعدا صلي قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب - [00:55:53](#)

رواية للنسائي قال فان لم تستطع فمستلقيا على ظهره يبقى احنا بنقول هنا القيام لابد منه لا ينتقل عن القيام الا في حالة العجز ماذا لو كان يصلي النافلة ماذا لو كان يصلي النافلة - [00:56:08](#)

نقول اذا كان يصلي صلاة هي نافلة القيام ليس بركن في هذه الحال يمكن ان يترك القيام الى القعود والى الاضجاع يجوز له ان يترك القيام ويقعد يجوز له ان يترك القعود ويستلقي - [00:56:26](#)

يا الضجع على جنبه ولا حرج عليه في ذلك لكن طبعا في كل الاحوال كلما انتقل الى مرتبة اقل نقص الاجر في حالة اذا كان قادرا على

الكمال. يعني هو الان - [00:56:48](#)

قادر على ان يصلي قائما ومع ذلك صلى قاعدا نقول صلاتك صحيحة طالما انك تصلي النفل صلاتك صحيحة لكن نقص اجرک بذلك
طب لو كان قد انتقل عن القيام الى القعود لعذر - [00:57:04](#)

فهنا نقول لا شيء عليك واجرك كامل لا ينقص منه شيء طب احنا بنقول الان يمكن ان يترك القيام الى القعود ويمكن ان يترك القعود
الى الاضجاع في حالة صلاة النافلة. هل يجوز له الاستلقاء - [00:57:27](#)

لا لا يجوز له ان يستلقي اذا صلى النافلة للاستلقاء على الظهر لا لا يجوز ان يصلي مستلقين على ظهره في صلاة النافلة. وهو قادر على
الاضجاع وهو قادر على القعود او هو قادر على - [00:57:45](#)

القيام لماذا؟ لان هذه الصفة لم ترد في السنة. لم يرد انه صلى الله عليه وسلم اجاز سواء بقوله او بفعله للمتأمل ان يتأمل وهو
مستلقي على ظهره الى هنا نكون قد وصلنا لختام هذا الدرس - [00:57:59](#)

اه نسأل الله سبحانه وتعالى ان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا وان يزيدنا علما وان يجعل ما قلناه وما سمعناه زادا الى حسن
المصير اليه وعتادا الى يوم القدوم عليه - [00:58:19](#)

انه بكل جميل كفيل وحسبنا ونعم الوكيل ونسأل الله سبحانه وتعالى ان يوفقنا جميعا للعمل بما نقول ونسمع وان يرزقنا نشر ذلك من
الناس على الوجه الذي يرضيه عنا واسأله سبحانه وتعالى ان يثبتنا على هذا الخير وان يديم علينا هذا الفضل - [00:58:33](#)

انه ولي ذلك ومولاه - [00:58:50](#)